حكم من يكتب آيات من القرآن ويأمر الناس بتعليقها

سؤال: ما الحكم في الذين يكتبون آيات الله البينات ويأمرون المريض بتعليقها في رأسه، أو في أي جهة من جسده، ويقولون له: هذه سبب الشفاء ويأخذون منه شيئًا، ومنهم من لا يأخذ شيئًا؟ الجواب: الصحيح أن كتابة آيات من القرآن أو غيرها من الأدعية المأثورة وتعليقها على المريض رجاء الشفاء ممنوع لثلاثة أمور: الأول: عموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها. الثاني: سد الذريعة، فإن تعليق ما يكتب من آيات القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك. الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله في محال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك. وإذا كان ذلك ممنوعًا فأخذ الأجرة على كتابته ليعلق على المريض لرجاء الشفاء ممنوع أيضًا. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم فتاوى اللجنة الدائمة ج1 ص 203. .